

أ.د. علي الشبل | شرح منتقى الأخبار "صوتي" (٩١)

علي عبدالعزيز الشبل

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين. اللهم صلي وسلم على عبدك ورسولك نبينا محمد وعلى الله واصحابه اجمعين. اما بعد
فهذا المجلس التاسع عشر في مذاكرة كتاب الملتقى - 00:00:00

المجد ابي البركات عبد السلام ابن عبد الله ابن الخضر ابن تيمية الحراني وهو المشهور عند العلماء بابن تيمية الجد تمييزا له عن ابي
العباس ابن تيمية الحفيد وما زال - 00:00:19

البحث في كتاب الوضوء بباب غسل المسترسل من اللحية. نعم بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين الصلاة والسلام على
اشرف الانبياء والمرسلين نبينا محمد وعلى الله وصحبه اجمعين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا وللحاضرين - 00:00:41

قال المصنف رحمه الله تعالى بباب غسل المسترسل من اللحية عن عمرو بن عبسة رضي الله عنه قال عن عمرو بن عبسة. نعم عن
عمرو بن عبسة رضي الله عنه قال - 00:01:02

قلت يا رسول الله حدثني عن الوضوء قال ما منكم من احد يقرب وضوءه فيتمضمض ويستنشق فينتشر الا خرت خطايا فيه
وخياشيمه مع الماء ثم اذا غسل وجهه كما امره الله الا خرت خطايا وجهه من اطراف لحيته مع الماء - 00:01:18

ثم يغسل يديه الى المرفقين الا خرت خطايا يديه من انامله مع الماء ثم يمسح برأسه الا خرت خطايا رأسه من اطراف شعره مع الماء
ثم يغسل قدميه الى الكعبين الا خرت خطايا رجليه من انامله مع الماء. اخرجه مسلم - 00:01:37

ورواه احمد وقال فيه ثم يمسح رأسه كما امره الله. ثم يغسل قدميه الى الكعبين كما امره الله فهذا يدل على ان غسل الوجه المأمور
به يشتمل على وصول الماء الى اطراف اللحية - 00:01:57

وفيه دليل على ان داخل الفم والانف ليس من الوجه حيث بين ان غسل الوجه المأمور به غيرهما ويدل على مسح كل الرأس
ويدل على مسح كل الرأس. حيث بين ان المسح المأمور به يشتمل على وصول الماء الى اطراف الشعر - 00:02:12

ويدل على وجوب الترتيب في الوضوء. لانه وصفه مرتب. وقال في مواضع منه كما امره الله هذا التبويب من المصنف رحمه الله في
غسل المسترسل من اللحية لان اللحية شعر نابت على الوجه - 00:02:32

وخلاصة ما يقال في امر اللحية في الوضوء ان اللحية اما ان تكون خفيفة اواما ان تكون كثنة كثيفة والفرق بينهما ان اللحية الخفيفة
هي التي يرى منها لون الجلد - 00:02:53

من خالاتها فهذه هي اللحية الخفيفة فهذه يغسل ظاهرها وباطنها ليصل غسل الماء الى البشرة تحتها واما اذا كانت اللحية كثيفة لا
يرى منها لون الجلد من خالاتها فهذه يكفي في الوجوب غسل ظاهر اللحية - 00:03:09

وتخليلها سنة وتخليلها بان يأخذ ماء ويدخله في داخل لحيته ان كان مما يلي الرقبة او من ما يلي اعلى او اسفل الحنك كما ثبتت
بذلك الاحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم - 00:03:36

وسيأتي لها مزيد بيان وما اورده المصنف في حديث عمرو بن عبسة رضي الله عنه فيه فضل عظيم من فضائل الوضوء وهو انه
تنتحات من هذا الوضوء في اعضائه الذنوب والخطايا - 00:03:59

وهذه الذنوب المتحاثة في الوضوء هي الصغار دون الكبار ولهذا الوضوء عبادة وكل عبادة استشعر المتبعده انه يعبد الله فيها يعبد
الله بها لا انه يفعلها عادة من العوائد ولا طبيعة من الطبائع - 00:04:20

وانما يستشعر فيها معنى العبادة فمجرد هذا الاستشعار لمعنى العبادة فيها يضاعف مثوابتها له عند الله سبحانه وتعالى والمدار في

هذا لقول النبي صلى الله عليه وسلم إن الحسنة بعشر أضعافها - [00:04:44](#)
إلى سبع مئة ضعف إلى أضعاف كثيرة هذه المضاعفة هي في استشعار واستحضار معنى النية في العبادات التي تخرج هذا العمل من كونه عادة اعتادها والفال فيه إلى كونها عبادة يؤدinya - [00:05:06](#)

وتتأملوا في حديث عمرو ابن عبسة لقول النبي صلى الله عليه وسلم لما قال له حدثني عن الموضوع أي عن الفعل قال عليه الصلاة والسلام ما منكم من رجل رجل هنا خرجت مخرج الغالب - [00:05:29](#)

ويعبر عنها العلماء بقولهم لا مفهوم لها يدخل فيه الناس والصغير والكبير والحر والعبد ما منكم من رجل يقرب وضوءه أي الماء الذي يتظاول به ويتمضمض فيه استشعار هذا المعنى - [00:05:49](#)

ويستنشق فینتشر الا خرت خطاياه او خطايا فيه خطايا فمه من لغو الكلام وخطايا خياشيمه مع الماء الذي يخرج منها وهذه الخطايا كما قلنا في الصغار ان كان من يشرب الخمر - [00:06:12](#)

فلا تنظفها لا تنظف خطيبته هذه وظيفة قال ثم اذا غسل وجهه كما امره الله لأن الله قال يا ايها الذين امنوا اذا قمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم هذا فرض امر الله به - [00:06:34](#)

ولهذا يقول صلى الله عليه وسلم ثم اذا غسل وجهه كما امره الله الا خرت خطايا وجهه من اطراف لحيته مع الماء هذا الشاهد الذي استشهد به المؤلف على غسل ما استرسل من اللحية - [00:06:56](#)

فانه اذا غسل الوجه فان كان ليست له لحية نزلت قطرات الماء من اسفل وجهه في حنكه وان كانت له لحية الماء بها حتى يتقاطر من هذه اللحية اخذ منها المصنف انه يجب غسل ما استرسل من اللحية - [00:07:14](#)

ولحق الرجال متفاوتة طولا وقصرا اختلافا وخفة في اصل الخلقة لا فيما يتصرف به الناس في لحائهم او حلقا او ندفع فان هذا الفعل محرم وانما يتفاوتون في لحائهم قوله وقصرا - [00:07:40](#)

كتافا وقلة بحسب الطبيعة التي خلقهم الله عليها اذا يؤخذ منه غسل ما استرسل من اللحية لأن اللحية من الوجه والحديث وان كان فيه ضعف اللحية من الوجه لكن معناه صحيح - [00:08:07](#)

يشهد له هذا الحديث وامثاله قال ثم يغسل يديه إلى المرافقين. لاحظوا ثم ثم دالة على الترتيب الا خرت خطايا يديه من انامله مع الماء ثم يمسح برأسه الا خرت خطايا رأسه من اطراف شعره مع الماء مع انه يمسح - [00:08:25](#)

الغسل للأعضاء والممسحة للرأس ومع ذلك تخرج الخطايا مع اخر قطرات شعر رأسه فيما لو غسله لو غسله والا ففرطه في الموضوع الممسحة للغسل ثم يغسل قدميه إلى الكعبين الا خرت خطايا رجليه من انامله مع الماء - [00:08:51](#)

وقوله من انامله من اطراف شعره هذا على جهة تصوير الواقع والا لو خرج لو رفع رجله وانصلت وخرج الماء من عقبيه او رفع يده وتتقاطر الماء من اين؟ من مرقيه - [00:09:19](#)

الكلام فيهما واحد انه تتقاطر منه خطايا وهذا الفضل العظيم والثواب الجزييل هو في الصغار دون الكبار استدل به العلماء على فضل الموضوع وشرفه وقد جاء في الفضول في الموضوع فضائل كثيرة منها هذا الحديث - [00:09:38](#)

ومنها ان الموضوع سلاح المؤمن ومنها استحباب تجديده لانه في نفسه عبادة يؤجر على فعله وغسله ومسحه امثاله امر ربنا سبحانه وتعالى يقول ابو البركات المجد رحمه الله فهذا يدل على ان غسل الوجه المأمور به - [00:10:01](#)

يشتمل على وضوء اصول الماء الى اطراف اللحية وهو الشاهد لقوله خرج من اطراف لحيته مع الماء دل على ان اطراف اللحية تابعة للوجه وهذه من المسائل المتعلقة بالتوازع ومثله الشعر اذا كان كثيرا - [00:10:28](#)

فانه مأمور بمسحه كله فاما استقل هذا الشعر وانفصل لا يجب عليه غسله وهذا يقول الشيخ في القواعد الفقهية ومن مسائل الاحكام في التبع يثبت لا اذا استقل فوجع فما دامت اللحية - [00:10:54](#)

والشعر متصلان بالرأس ويجب في اللحية غسلها مع الوجه وفي اه شعر الرأس مسحه مع الرأس قال وفيه دليل على ان داخل الفم والانف ليس من الوجه حيث بين ان غسل الوجه المأمور به غيرهما - [00:11:17](#)

هذه مسألة فيها خلاف بين الفقهاء المظمنة والاستنشاق من الوجه او ليستا من الوجه وبالتالي غسل ما داخل الفم وداخل الأنف هل هو داخل في غسل الوجه او ليس كذلك - 00:11:42

والمسألة عند تأملها ليس تحتها كبير اثر لأن الخيشوم وال Flem من الوجه ويتباعن احكامه ولهذا لو غسل وجهه ولم يتمضمض ولم يستنشق ما صح وضوءه ولو تمضمض واستنشق ولم يغسل وجهه ما كمل وضوءه - 00:12:01

والمؤلف هنا جعلهما خارج الوجه لانه بینة في الحديث حكمين متعلقين بهما وكما قلت المسألة ليس لها تحتها كبير اثر الا ويidel على مسح كل الرأس حيث بين ان المسح المأمور به يشتمل على وصول الماء الى اطراف الشعر - 00:12:27
نعم يمسح جميع رأسه وسيأتي في المسح تفصيله وهو انه مسحة واحدة يبدأ من مقدمي شعره الى منتها ثم يرجع به وبكفي في هذا المسح ان يغلب على ظنه استيعاب - 00:12:52

لا تيقنه فيما لو كان مسؤولاً فهذا الموضع التي تنزل فيها غلبة الظن منزلة اليقين وهذه القضية متداخلة في كثير من العبادات والمعاملات باعتبار غلبة الظن محل اليقين - 00:13:10

النوم ليس ناقص بذاته وانما لما كان مظنة للحدث صار ناقصة فيه اعتبار لهذه القاعدة ولو كان النوم ناقضاً بذاته لنقض النوم وضوء الصحابة الذين كانوا ينتظرون صلاة العشاء مع النبي صلى الله عليه وسلم حتى تطرح رؤوسهم - 00:13:35
ويتفخون وش معنى يتفخون يساخرون فلو كان النوم في نفسه ناقص نوم هؤلاء وضوءهم ولم ينهاهم عن ذلك النبي عليه الصلاة والسلام لكن النوم مظنة لماذا الحدث ومثله في المعاملات - 00:14:05

في من ارخي سترا او اغلق بابا له على زوجته لهذا الارحام ارخاء الستر او اغلاق الباب في مدة يوطأ في مثلها يجعل هذه المرأة ثيبة وان لم يمسها زوجها - 00:14:29

الخلوة التي يوطأ في مثلها مظنة الوطأ وان لم يحصل معها وطا فتثبت لذلك في هذه الخلوة التي يوطأ في مثلها تثبت لها احكام الوطء وان لم يحصل به وطا - 00:14:49

فلو طلقها مثلاً لم يستحق من مهرها شيئاً بينما لو طلقها قبل الخلوة او قبل الدخول استحق من مهرها ايضًا الناس هذه احكام يسمى عند المتأخرین بالاحکام التراتبیة على الافعال - 00:15:11

او على ما هو مظنة الفعل ومثله مسح الشعر يكفي مسح اغلبه فيما يظن انه استوعب رأسه قال ويidel على وجوب الترتيب في الوضوء. لانه وصفه مرتبًا ثم وثم تدل على التوثيق - 00:15:33

والترتيب كما سبق هو ايضًا فرض من فروض الوضوء الستة ان الوضوء عروضه ستة غسل اليدين غسل الوجه قال غسل اليدين الى المرفقين وغسل الوجه والمسح بالرأس ومن الاذنان وغسل الرجلين الى الكعبين والترتيب - 00:15:56
والموالاة الترتيب فلا يغسل رجليه قبل وجهه لكن يجوز ان يغسل يده اليسرى قبل اليمنى لانه صح في الجميع غسل اليدين والافضل ان يقدم اليمنى على اليسرى ومثله القول في غسل رجله - 00:16:23

فلو غسل رجله اليسرى قبل اليمنى صح لكنه ترك الافضل الفرض السادس ايضًا الموالاة ترتيب مضى خامسًا الارض السادسة الموالاة يغسل يديه ويتمضمض ويغسل وجهه ويروح يكلم بالتليفون يدقه سبحانية مع المتصل - 00:16:45

ثم اذا يبس عضو راح يكمل لا ارجع وابداً الوضوء من اوله لانه تخلف فرض ايضًا الموالاة وضابط الموالاة عند العلماء الا يؤخر غسل عضو حتى ينسف الذي قبله هذا الموالاة - 00:17:11

الا في الظرف الاستثنائي في مكان عاصف ما يمدبه ينتهي من غسل وجهه ما يبيي يغسل رجليه الا وجده يابس في عواصيف ايضًا الحر وسمومه هذا امر خارج عن قدرته - 00:17:32

نعم قال رحمة الله باب في ان ايصال الماء الى باطن اللحية الكفة لا يجب عن ابن عباس رضي الله عنهما انه تواظأ فغسل وجهه فاخذ غرفة من ماء فتمضمض بها واستنشق. ثم اخذ غرفة من ماء فجعل بها هكذا. اضافها الى يده الخرى فغسل بهما وجهه - 00:17:52
ثم اخذ غرفة من ماء فغسل بها يده اليمنى ثم اخذ غرفة من ماء فغسل بها يده اليسرى ثم مسح برأسه ثم اخذ غرفة من ماء فرش بها

على رجله اليمني حتى غسلها - 00:18:17

ثم اخذ غرفة من ماء فغسل بها رجله اليسرى ثم قال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ رواه البخاري وقد علم انه صلى الله عليه وسلم كان كف اللحية. وان الغرفة الواحدة وان عظمت لا تكفي غسل باطن اللحية - 00:18:32
لا تكفي غسل باطن اللحية الكفة. مع غسل جميع الوجه. فعلم انه لا يجب وفيه انه مضمض واستنشق بماء واحد باب في ان ايصال الماء الى باطن لحية الكفة لا يجب - 00:18:52

ليس واجباً بمعنى انه ان لم يفعله فسد ولم يصح وضوءه وانما الذي يجب غسل ظاهر هذه اللحية وقد اورد فيه حديث عبد الله بن عباس رضي الله عنهم وهو احد نقلة - 00:19:08

صفة وضوءه صلى الله عليه وسلم وقد نقله ابن عباس من جهتين نقله مرة عن علي رضي الله عنه كما يأتي في روایة حديث ونقله كما ها هنا وهذه روایة البخاري له - 00:19:29

عن النبي صلى الله عليه وسلم مباشرة واصفاً فعله عليه الصلاة والسلام ومن نقلة حديث وضوءه عبد الله ابن زيد ابن عبد ربه تميزاً عن عبد الله ابن زيد ابن عاصم - 00:19:45

عندنا عبد الله بن زيد اثنان عبد الله ابن زيد ابن عبد ربه وعبد الله ابن زيد ابن عاصم احدهما راوي حديث الوضوء والثاني راوي احاديث الاذان وكذلك حديث علي - 00:20:03

عثمان وابي هريرة رضي الله عنها وقد نقل صفة صلاته عليه الصلاة والسلام جمع من الصحابة ابي هريرة وابن عمر ووائل ابن حجر وابي سعيد الخدري وابي ابي حميد الساعدي - 00:20:20

في اخرين رضي الله عنهم وهكذا عباداته نقلها جلة من الصحابة يتفاوتون في نقلها بسطاً واختصاراً ولهذا في حجته اوسع من نقل صفة حجته على جهة التفصيل حديث محمد ابن علي - 00:20:47

ابن الحسين عن جابر ابن عبد الله رضي الله عنهم الذي اخرجه مسلم في صحيحه قال وعن ابن عباس رضي الله عنهم انه توظأ فغسل وجهه فاخذ غرفة من ماء فتمضمض بها واستنشق - 00:21:10

اكتفى بالمطمطة والاستنشاق بغرفة واحدة قسمها بين وضوءه وبين غسل وجهه بين مضمضته واستنشاقه قال ثم اخذ غرفة من ماء فجعل بها هكذا اظافها الى يده الالى اغترف بيد وحطه في اليدين الالى وغسل وجهه - 00:21:35
وهذه الغسلة الواحدة بهذه الغرفة لا يتتأتى معها غسل باطن اللحية هذا وجه استنباط المصنف لو كان المراد بها غسل باطن اللحية يحتاج غرفة ثانية ودل على ان الذي غسله هو - 00:21:58

وظاهر لحيته مع وجهه لانه معلوم ان لحيته عليه الصلاة والسلام لحية كثة كثيفة فان الصحابة رضي الله عنهم ليعلمون قراءته عليه الصلاة والسلام من اين من اضطراب لحيته وهم خلفه - 00:22:19

ليسوا ماقابلين له يعرفون قراءتهم لاضطراب بلحيته لانها كثة ملأت وجهه عليه الصلاة والسلام قال ثم اخذ غرفة من ماء فغسل بها يده اليسرى. اي بعدهما غسل اليمني مسح برأسه ثم اخذ غرفة من ماء فرش - 00:22:41

بها على رجله اليمني. رشها رش حتى غسلها ثم اخذ غرفة من ماء فغسل بها رجله اليسرى ثم قال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ وفي الحديث دليل لقاعدة اصولية - 00:23:04

ان افعال النبي صلى الله عليه وسلم في العبادات تشريع اما افعاله في العادات محتملة للتشريع ومحتملة لغيره وقد تكون خاصة به وقد تكون طبيعة له كما في مشيه عليه الصلاة والسلام - 00:23:24

كان اذا مشي كأنه ينحط من عل السيلان العبادات فعل النبي فيها تشريع ولهذا قال في الحج خذوا عنى مناسكم وغير العبادات فعله عليه الصلاة والسلام محتمل هل هو تشريع - 00:23:54

او عادة او انه من واقع الحال من ذلك انقاذه للوضوء بولا وغائطا هل نقل هذا الفعل تشريع هذا من واقع الحال تحتمه ادبيته عليه الصلاة والسلام اكله بثلاثة الاصابع - 00:24:22

هذا محتمل انه عادة ومحتمل انه سنة لهذا وهذا اما العبادات المحسنة فمجرد فعله عليه الصلاة والسلام هو تشريع ولا يظيرنكم ما يذكره العلما هل الابلغ القول او الفعل في العبادات المحسنة القول والفعل سيان - [00:24:47](#)

القول والفعل في ماذ؟ سيان كما في الصلاة. صلوا كمارأيتمني اصلي نعم راوي حديث وضوء يا شيخ اه عبدالله بن زيد بن عاصم راوي حديث الوضوء عبد الله ابن زيد ابن عاصم - [00:25:13](#)

وراوي حديث الاذان عبد الله ابن زيد ابن عبد ربه هو نفسه يا شيخ بن ثعلبة صحيح؟ اي نعم. قال رحمة الله بباب استحباب تخليل اللحية عن عثمان رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يخلل لحيته - [00:25:30](#)
رواه ابن ماجة والترمذى وصححه وعن انس رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا توضاً اخذ كفافاً من ماء فادخله تحت حنكه تخلل به لحيته - [00:25:47](#)

وقال هكذا امرني ربى عز وجل رواه ابو داود. نعم هذا التبوييب بعد التبوييب السابق يدل على الجمع بين هذه الاحاديث التي ربما يفهم منها التعارف وقال في هذه الترجمة بباب استحباب تخليل اللحية - [00:26:01](#)

اذا ما الواجب في اللحية اللحية من الوجه. وش الواجب فيها؟ غسل ظاهرتها وما استرسل منها طيب اذا كانت اللحية كثيفة فهل تخلل هذا الباب جواباً على هذا الایراد واورد فيه حديث عثمان بن عفان رضي الله - [00:26:21](#)

عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يخلل لحيته رواه ابن ماجة والترمذى وصححه كان تدل على الاستمرار لأن لحيته كف عليه الصلاة والسلام طيب في حديث انس عن النبي رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا توضاً - [00:26:46](#)

على جهة الاستمرار اخذ كفافاً من ماء فادخله تحت حنكه هكذا ليغسل ايش داخل لحيته ضمنوا تخليلها وقال هكذا امرني ربى رواه ابو داود طيب امرني ربى هل تدل على الوجوب - [00:27:14](#)

هذا قول اهل الظاهر واما المحققون من العلماء فاخذوا بمجموع الاحاديث ان هذا الفعل الامر فيه امر واجب لا امر واجب لأن فعله الدارج الغالب غسل ما ظهر ما كان ظاهراً لحيته من غير تخليل - [00:27:43](#)

ولا يتصور في حقه عليه الصلاة والسلام ان يعصي ربى دل على ان هذا الفعل مستحب يفعله احياناً ويتركه احياناً وفي حديث ابن عباس الماضي انه اخذ غرفة واحدة فغسل بها ايش - [00:28:08](#)

ووجهه مسترسلاً من لحيته ولم يأخذ غرفة ثانية يخلل بها وهو ناقل رضي الله عنه لوضوءه صلى الله عليه وسلم فمن مجموع الاحاديث استفاد منه هذه الترجمة ان تخليل اللحية مستحب احياناً - [00:28:26](#)

لا دواماً يفعل هذا احياناً ويفعله ولا يفعله احياناً هذا احسن ما يكون في الجمع بين هذه الدالة والامر هنا يحمل على امر الاستحباب والندب لأن فعله عليه الصلاة والسلام يقيده هذا العموم - [00:28:48](#)

سمها اذا غسل وجهه اخذ ماء وخلل لحيته سواء بعد الثالث او بين الثالث نعم قال رحمة الله بباب تعاهد المأقين وغيرهما من غضون الوجه بزيادة ماء. ها ما هما المأقان - [00:29:11](#)

وما هي غطون الوجه الماء قان هما مجرى الدم من العين الى الخد احدهما مأق وهي هذه المنطقة هذه المنطقة اذا فاض الدم من العين منين ينزل مرازيب - [00:29:40](#)

وانما منها هنا او منها هنا واكثر ما يذكره الشرح في المأقين هو مجرى الدم من جهة الانف من جهة اعلى الانف وهذا من غضونه اي من الاماكن الخفية - [00:30:05](#)

وقد كان النبي صلى الله عليه وسلم يتعاهدها كما في المنطقة التي بين اللحية طرف السالفه وبين الغضروف هذا من غضون الوجه وكذلك من كان وجهه متعرضاً في جلد - [00:30:23](#)

تفقد هذه المواقع يكون الغسل عندئذ غسلاً مستوعباً للوجه نعم عن ابي امامه رضي الله عنه انه وصف وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم. فذكر ثلاثاً ثلاثة قال وكان يتعاهد الماء - [00:30:47](#)

رواه احمد اللهم صلي وسلم عليه نعم وعن ابن عباس رضي الله عنهما ان علياً رضي الله عنه قال يا ابن عباس لا اتوضاً لك وضوء

رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:31:10

قلت بلى فداك ابى وامي. قال فوضع انانه فغسل يديه ثم مضمض واستنشق واستنثر ثم اخذ بيديه فشك بهما وجهه والقم ابهاميهما اقبل من اذنيه. قال ثم عاد في مثل ذلك ثلثا - 00:31:24

ثم اخذ كفاف من ماء بيده اليمنى فافرغ فافرغها على ناصيته. ثم ارسلها تسيل على وجهه ثم غسل يده اليمنى الى المرفق. ثلاثة ثم يده الاخرى مثل ذلك. وذكر بقية الوضوء. رواه احمد وابو داود - 00:31:42

وفيه حجة لمن رأى ما اقبل من الاذنين من الوجه في حديث ابى امامۃ رضي الله عنه ما اسم ابى امامۃ؟ مشهور بكنيته حتى ربما خفي اسمه على الكثرين وش هقوتكم اسمه ابو امامۃ - 00:31:59

انت يا اخي انت كيف حالك من هو ابو امامۃ؟ نأكـدـهـاـ ماـ هوـ منـ عـيـالـ الحـارـةـ شـسـمـهـ ماـ اـسـمـ اـبـىـ اـمـامـةـ مشـهـورـ بـكـنـيـتـهـ هـاـ اـبـوـ العـاصـ لـاـ وليسـ هـاـ اـبـوـ اـمـامـةـ اـنـتـ رـاحـ رـاحـ ذـهـنـكـ الـىـ اـمـامـةـ - 00:32:20

بنت ابى العاص بن الربيع اللي يصير جده الرسول ابو امها زينب هـاـ هـنـاـ اـبـوـ اـمـامـةـ الـبـاهـلـيـ ابنـ عـجـلـانـ الـبـاهـلـيـ فيـ غـيـرـهـ منـ الصـحـابـ مشـهـورـ بـكـنـيـتـهـ حتـىـ خـفـيـ رـبـماـ خـفـيـ اـسـمـهـ - 00:32:59

ابو سعيد الخضري سعد ابن مالك ابن سنان ابو هريرة اختلف العلماء في اسمه فتشتهر الكنية اشتهرارا حتى ينسى معها الاسم لما وصف ابو امامۃ الباهلي سدي بن عجдан رضي الله عنه وضوء النبي عليه الصلاة والسلام - 00:33:20

قال فذكر ثلاثة ثلاثة يعني يغسل العضو المغسول ثلاث مرات وفي هذا التفريق بين غسل العضو وبين مسحه قال وكان يتعاهد الماء عيني تعاهدها بالماء لانها من غضون وتطاريف الوجه يتعاهدها بالماء - 00:33:45

لا انه يغسل عينيه صلى الله عليه وسلم وغسل العينين لم نؤمر به ولا نستطيع الجبلة الطبيعة التي خلقنا الله عليها وما جاء من تكلف بعضهم بغسل عينيه فعل زائد - 00:34:16

وهو من اعظم اسباب الماء الازرق الماء الازرق الذي يترتب عليه العمى فلم نكلفه والحمد لله والماءقين هي اللي فيها ايش ؟ اذا قام الانسان من نومه في النهار هـاـ - 00:34:39

انغمـسـ يـتـجـمـعـ فيـهاـ الغـمـسـ وـلـهـذاـ منـ توـظـأـ زـالـ غـمـسـ عـيـنـيـ قولـ اـبـىـ اـمـامـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ كـانـ يـتـعـاهـدـ المـاءـقـينـ ايـ بالـمـاءـ يـنـظـفـهاـ منـ هـذـاـ المـجـرـىـ وـهـذـاـ فـيـ كـمـ اـسـتـدـلـ رـحـمـهـ اللـهـ فـيـ - 00:35:00

غسل الماءقين وغضون الوجه ثم ذكر حديث عبد الله ابن عباس ان علي رضي الله عنهم عنهم الظمير يرجع الى من هـاـ احسـنـ الـظـمـيرـ يـرـجـعـ إـلـىـ مـنـ قـلـتـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـ - 00:35:24

عندنا عنه وعندنا عنـهمـ وعـنـدـنـاـ عنـهـمـ.ـ عـنـهـمـ جـمـعـ وـاقـلـ جـمـعـ عـنـدـ اـهـلـ الـعـرـبـيـةـ ثـلـاثـةـ وـاقـلـ جـمـعـ عـنـدـ الفـقـهـاءـ كـمـ اـثـنـيـنـ فـيـ العـبـادـةـ معـ اـنـهـ يـرـجـعـ إـلـىـ مـنـ اـبـنـ عـبـاسـ هـاـ - 00:35:50

وام ابن عباس وزوجة ابن عباس وعياله وبناته وعيال العيال. والحملة ومن الانعام حملة وفرشا عنهم الى علي وعبد الله وابيه العباس رضي الله عنه قال له علي رضي الله عنه - 00:36:12

يا ابن عباس الا اتوا لك وضوء وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم اي فعله وهذا في تعلم السلف غيرهم ما يعلموه من السنن والاحكام بالقول وبالفعل وفيه استقبال هذا العلم - 00:36:38

والا ينتفع الانسان بما معه من علم ما قال ابن عباس معصي انا ابغـسـ هـذـاـ وـشـوـ نوعـ ثـعـالـيـ بلـ قـالـ اـبـنـ عـبـاسـ بـلـ مـعـ اـنـ اـبـنـ عـبـاسـ يـعـرـفـ وـضـوءـ النـبـيـ - 00:37:02

لماذا قال بلى لكمال فقهه حصافة عقله قد يكون فاته شيء في ماذا في وضوء النبي فيستذكره من غيره ولهذا روى في هذا الحديث ما لم يروه في حديثه الذي ذكر فيه صفة وضوء النبي عليه الصلاة والسلام - 00:37:17

وفيه ان الانسان في العلم لا يحرق نفسه يتعلم العلم يتعلم منه اكبر واسبق من ابن عباس وافضل واعلم ويتعلم ايضا العلم ممن هـاـ مـمـنـ هـوـ مـساـوـ لـهـ - 00:37:41

ويتعلم العلم من هو اصغر منه وش دليل تعلم العلم من هو اصغر منه موسى عليه السلام ليس اصغر من الخضر بل الخضر اعلم منه في هذا ايه تعلم سليمان العلم - 00:38:06

من النملة ومن الهدد ولا وش قال الهدد؟ احط بما لم تحط به وجنتك من سبا بنبأ ففيه تعلم العلم ولها ترك تعلم العلم من هو اقل منك شأننا - 00:38:36

يذهب عنك العلم يفقدك اياه وربما اورث قلبك واورثك الكبر والتعالي ولا ينال العلم مستح ولا مستكبر قال رضي الله عنهم قلت بل فداك ابي وامي وهذا فيه استحباب التعطف - 00:38:58

اهل العلم بالل蜚ظ الحسن فداك ابي وامي وكانوا يقولونه مارا وتكرارا للنبي عليه الصلاة والسلام ومنهم ما ادبرنا عليه مشايخنا انه عند سؤال العالم يقدم له ذلك بالدعاء عفا الله عنك. احسن الله اليك - 00:39:24

غفر الله لك يأتي بي السؤال هذا من الدعاء الذي امرنا بمكافنته فيه مكافأة صاحبالمعروف وفيه الادب قال بل فداك ابي وامي قال فووضع انانه فغسل يديه ثم مضمظ واستنشق واستندر. هذا علي رضي الله عنه - 00:39:47

ثم اخذ بيديه فصك بهما وجهه. هكذا اخذ بيديه الماء صك به ماء وجهه ما ضرب نفسه كف انتبهوا يجينا واحد بكفخ نفسي هذا الوضوء لا صك اي استوعب بالماء وجهه - 00:40:14

وهو فعل يدل على على الرش المباشر الذي قد يحصل معه صوت لانه اخذ ماء ثانيا على الناصية وصال على الوجه الناصية مقدم الرأس هو من الوجه وهو المكان الذي لا ينبع فيه الشعر من الجبهة - 00:40:36

والناس في في الشعر متفاوتون من هم من؟ شعره كثيف ويقاد يصل الى فوق دجاجة ومنهم من هو اجلى الجبهة اي الشعر بعيد ومنه من هو اصلع الاصلع هذا نقول اغسل راسك مع - 00:40:57

ما في شعر لا العبرة بما كان فيه شعر لو نبت فيه الشعر ما كان فيه الشعر لو نبت قال فصك بهما وجهه اي استوعبهمما والقى ما ابهامه ما اقبل من اذنيه - 00:41:18

هذه الجملة اخذ بها من قال انه يجب غسل ظاهر الاذنين وانهما اي ظاهر الاذنين دون باطنهما انه من الوجه وهذا القول اشار اليه المصنف في استنباطه لكنه قول مرجوح - 00:41:41

لان الحديث الاذنان من اين من الرأس قال ثم عاد الى مثل ذلك ثلاثا. كررها ثلاثا ثم اخذ كفا بيده اليمنى فافرغها على ناصيته سال الماء سيلان على الناصية وبين يروح - 00:42:01

يبنزل على على العينين وبين يروح بين العينين؟ الى المأق يمنة ويسرة لان هذا مجرى الدموع الطبيعي وكذلك مجرى ما ينزل من الماء وهذا استدلال بغضون الوجه اي متصفاته والاماكن التي قد تكون بعيدة عن اصول الماء اليها - 00:42:21

قال ثم ارسل ارسلها تسيل على وجهه اي هذا الكف الذي جعله على الناصية ثم غسل يده اليمنى الى المرفق ثلاثا ثم يده الاخرى مثل ذلك وذكر بقية الوضوء وفيه ان اكمل ما يكون في الوضوء الغسل كم مرة - 00:42:48

ثلاث مرات دائمًا ولا احيانا وغالبا والا فالافضل فيها انه يغسل ثلاثا ثالثا واحيانا مرتين واحيانا مرة مرتين لا المسح لم يأتي الا كم مرة واحدة في سائر الممسوحةات - 00:43:11

مسح الاذنين مسح الرأس مسح الخفين ما يكرر يمسحها ثلاث ولا تسنه غسل وهذه ينتبه لها لمن بلي بالوسواس ان من هؤلاء المسؤولين من يأتي يرفل جوارب تسنه مفسولة لانه في ذهنه وتصوره - 00:43:37

الضعيف انه ما مسح المسح مرة واحدة ولا يشترط فيها الاستيعاب والغسل يشترط فيه الاستيعاب يكون مرة او مرتين او ثلاثا هل يزيد على الثالث لا يزيد الا لحاجة - 00:44:07

كان يكون على يده او على عضوه المفسول طين يابس او عجين احتاج الى اكثر من ثلاث فهذه حالة وش هي حالة طارئة استثنائية ما هي بحالة غالبة نعم سـم. يجوز - 00:44:30

يجوز نعم والافضل؟ لا الافضل انه يجعل غسله كلـه انما مـرة او مـرتين او ثلاثـا ثلاثة هـذا الافضل نـعم بـاب غـسل الـيدـين الى

المرفقين واطالة الغرة عن عثمان رضي الله عنه انه قال - 00:44:56

فلما اتواكم وضوء رسول الله صلى الله عليه وسلم. فغسل وجهه ويديه حتى مس اطراف العضدين ثم مسح برأسه ثم امر بيديه على اذنيه ولحيته ثم غسل رجليه رواه الدارقطني - 00:45:17

وعن أبي هريرة رضي الله عنه انه توضأ فغسل وجهه فاسبغ الوضوء ثم غسل يده اليمنى حتى اشرع في العضد ثم غسل يده اليسرى حتى اشرع في العضد ثم مسح رأسه - 00:45:34

ثم غسل رجله اليمنى حتى اشرع في الساق ثم غسل رجله اليسرى حتى اشرع في الساق. ثم قال هكذا رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ وقال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انتم الغر المحجلون يوم القيمة. الله اكبر. الله اكبر - 00:45:48
انتم اشاره الى من الى امته وفي مقدم امتى صحابته رضي الله عنهم نعم انتم الغر المحجلون يوم القيمة من اسباع الوضوء.
فمن استطاع منكم فليطيل غرته وتحججه رواه مسلم - 00:46:08

ويتوجه منه وجوب غسل المرفقين. لأن نص الكتاب يحتمله وهو مجمل فيه. وفعله عليه الصلاة والسلام بيان لمجمل الكتاب.
ومجاوزته للمرفق ليس في محل الاجمال لوجب بذلك. نعم ترجمة على هذا الحديث او على هذين الحديثين حديثي عثمان وابي هريرة بقوله - 00:46:27

باب غسل اليدين مع المرفقين واطالة الغرة لأن الله عز وجل لما قال يا ايها الذين امنوا اذا قدمتم الى الصلاة فاغسلوا وجوهكم
وايديكم الى المرافق والى هل يدخل المغيف الغاية ولا ما يدخل - 00:46:49

اما اهل اللغة فلا يدخل المغيف الغاية المقتضى كلام اهل اللغة ان المرفق ما يغسل عنا امرنا الغاسل الى المرفق لكن هذا الحديث
وامثاله في وصف وضوءه صلى الله عليه وسلم فيه غسل المرفق مع - 00:47:11

مع اليد ما المرفق؟ هو العظم الناشئ الفاصل بين اليد وبين العضد ففي غسل اليد يغسل معه المرفق وهذا من مسائل التوابع
المرفق تابع لليد فانه في وصف الحديث انه غسل يديه حتى اشرع - 00:47:33

بالعضد والعضد اعلى الكتف اشرع بالعضد يعني استوعب غسل المرفقين استوعب غسل المرفقين وهكذا لما غسل رجليه غسلهما
حتى استوعب الكعبين واسرع في في العضد عضد الرجل القدم تنتهي بالكعبين - 00:47:56

تنتهي بالكعبين فاسرع لانه استوعب المفسول وهي الرجالان مع الكعبين وهذه هي اطالة الغرة التي جاءت بها السنة اطالة الغرة
المؤمن اذ غرته يغسل فيه اعضاءه في برامجه في وضوءه - 00:48:23

ولهذا قال عليه الصلاة والسلام حاتا امته انتم الغر المحجلون يوم القيمة كما ان الفرس تكن غرة على جبهتها ومحلة في اطرافها
وقادامها اي بلون مغاير بلونها هذه الامة تأتي غرلة محجلين يوم القيمة من اثار الوضوء - 00:48:54

ففيه اثر العبادة في الحديث اسباغ الوضوء لأن هذا التغير ناشئ من اسباغ الوضوء اي اتمام الغسل لما امرنا به غسل اليدين الى
المرفقين استوعبهم حتى انه من جراء الاستيعاب شرع في العضد - 00:49:21

كان ابو هريرة رضي الله عنه اذا توضأ رفع غسله حتى يغسل العضودين واذا غسل رجليه يمد حتى يغسل الى انصاف الساقين اذا
العضلة قال العلماء وهذا الفعل اجتهاد من ابي هريرة - 00:49:44

وما نسب فيه في الحديث فهو ادراج الى النبي عليه الصلاة والسلام بمعنى اطالة الغرة ما هو المعنى الصحيح في اطالة الغرة هو فعله
صلى الله عليه وسلم بنفسه فعل النبي عليه الصلاة والسلام بنفسه - 00:50:07

هو الفعل الكامل والاتم والمستوعب في اطالة الغرة وفي قوله فمن استطاع منكم ان يطيل غرته وتحججه لا انه يزيد والا يلزم من
ذلك ليتسbie افضل من اللي توظأ وهذا - 00:50:26

من استطاع يعني حتى الاستطاعة ان يفعل في وضوءه فعل النبي عليه الصلاة والسلام ولهذا قال ويوجه منه يعني يستنبط منه
وجوب غسل المرفقين مع اليدين لأن نص الكتاب يحتمله لقوله الى المرافق - 00:50:47

طيب ما جاء في النص مجمل من يفسره ويبينه النبي عليه الصلاة والسلام وهذه فائدة السنة لما اهملها من اهملها من اهلي الانحراف

واهل الضلاله والا فالسنه شأنها اقامه الدين على جهة التفصيل - 00:51:10

يقول شيخ الاسلام في العقيدة الواسطية فصل والسنن تفسر القرآن وتبيّنه وتدل عليه وتعبر عنه هذا في السنن ولهذا ما جاء في القرآن لن يستطع الانسان ان يستقل بفهمه في القرى حتى يرجع للسنن - 00:51:34

امر الله عز وجل بايش الصلاة من يستطيع ان يأتينا بصفة الصلاة كاملة من القرآن سيعجز ومن البدع التي نشأت في بلاد الهند انشأها الاستعمار الانجليزي بدعة القرآنيين وهم قوم - 00:52:01

وهذى من حيل المخابرات يا اخوان قالوا معنا نكتفي بالقرآن رد السنن وشارع هذه البدعة وذاعت حتى ان طلت على جمع من الاعاجم بل ومن العرب من يعيشون في بلاد الغرب - 00:52:25

واذكر ان استشاريا متخصصا في الاعصاب انتحل هذه النحلة الفاسدة وقال حسبنا ما وجدنا في القرآن وش يشغلنا؟ حديث ضعيف حدث صحيح خلافات العلماء القرآن كافي وقد سبق هؤلاء الخوارج قالوا حسبنا وجدنا في كتاب الله - 00:52:42

فانكروا حد الرجل وقد اشغل هذا الرجل لمكانته العلمية والطبية المسلمين في تلك الجهة ولما جيناهم هذا في غرب كندا في اقصى الغرب الكندي ذكروا هذه المسألة كان عندهم درس - 00:53:01

وحضره هذا الرجل وقد شكلهم ثم انه في اخر الدرس جاء ينظر حسبنا ما في القرآن ما يخالف بين لي اوقات الصلوات الخمسة في القرآن. ما هو بصفة الصلاة اوقات الصلوات الخمسة اللي تصليها - 00:53:19

عندها هنا فجر وظهر وعصر ومغرب وعشاء بين لي اوقاته آآ في القرآن لتعلموا ان هؤلاء يدعون انهم ياخذون القرآن وهم اجهل الناس بالقرآن فظرب اخماس قلت هذى موجودة في القرآن - 00:53:40

قال ما اعرفها الله عز وجل يقول في اية الاسراء اقم الصلاة ايش لدلوك الشمس الى غسق الليل قرآن الفجر. هذى كم وقت؟ ثلاثة في النور تضعون ثيابكم من الظهيرة ومن بعدى - 00:54:02

صلاة العشاء في القرآن وانت ما تعرفها لانك ما تفهمون القرآن قرآننا على كيفكم ولا يمكن الاستقلال بفهم القرآن عن السنن ابدا هذا المذهب يجد له من يذيعه - 00:54:22

اذا عجزوا عن فهم السنن وحفظها والعمل بها وما السنن الا وحي ثاني. بل في القرآن ما يدل عليها. وما اتاكم الرسول خذوه وما نهاكم عنه فانتهوا المقصود ان ما في القرآن مجمل فسرته السنن - 00:54:46

الاماوضع جاءت القرآن فيها مفصلة والسنن مكملة واشهرها علم المواريث استوعبتها خمس ايات القرآن وجاءت السنن مكملة ولهذا اجمع ما جاء في السنن في المواريث قول النبي عليه الصلاة والسلام في الفرائض الحقوا الفرائض باهلها فما بقي فلاولى رجل ذكر - 00:55:05

وكذلك في اصناف الزكاة التمانية تولى الله بيانهم تنصيصا لاوصافهم في اية براءة انما الصدقات للفقراء والمساكين والعاملين عليها والمؤلفة قلوبهم وفي الرقاب والغارمين وفي سبيل الله وابن السبيل فريضة من الله والله عليم حكيم - 00:55:33

تقول يا مجدوب اي نعم هذى ان شاء الله في شرح الواسطية ذكرناها بالتفصيل لكن تنسى انت عشاك البارح تذكره نسيته ها تذكر هذه اه مدلولات في قوله فصل لما ذكر الاصول الثلاثة القرآن قال فصل والسنن تفسر القرآن - 00:55:54

اي لما جاء فيه مجمل فسر في السنن وتبيّنه في الفعل وفي القول وتدل عليه وتعبر عنه سم نعم الاعقاب خلف القدم لا اسفلها خلف القدم بعيد عن العين - 00:56:23

والناس يقولون بعيد عن العين يعني عن الخاطر ها بعيد عن العين قد يتشارغل عنه الانسان للعجلة ولكن وظوه عادة ما يستحوى فيه معنى العبادة ولما رأه عليه الصلاة والسلام كما يأتي - 00:56:49

رأى في اعقابهم بياضا ما وصلها الماء وارسل من ينادي ويل للاعقاب من النار اللهم صلي وسلم عليه الاذان قريب في شي سؤال يا شيخ. اي نعم فمن استطاع منكم فليطلب غرته. ايه. فليطلب هنا المقصود فيها الاستعاذه. نعم المقصود بها ان يأتي بما جاءت به السنن - 00:57:06

ما جاءت به السنة لا ان يزيد عليها ولهذا فيه التعاقد لاطراف الوضوء بغسلها الكعبين كالمرفقين والبرامج يتعاونها لان الامر مأمور
محمول على التخيير. لا هنا سئل شيخنا رحمة الله هل الغر - [00:57:32](#)

والتحجيم خاصة بهذه الامة او تشاركتها فيها الامم قبلنا وقال رحمة الله وخاص بهذه الامة شاهدوا هذا الحديث انتم الغر المحجلون
[00:58:02](#) يوم القيمة نعم من قبلنا عندهم وضوء وعندتهم غسل -

بل الاديان التي قبلنا اديان قائمة على الغسل بالماء لانها مخصوصة بمكان وباقوام يعيشون على موارد المياه اما ديننا لما كان عاما
لكل احد ولا يلزم ان يجد الماء في كل مكان. استبدل الماء بايش - [00:58:21](#)
ببدله اذا عجز عنه او فقده لان هذا الدين دين النبي عليه الصلاة والسلام من خصائصه الشمول صالح لكل زمان من كل
مكان اللي في الصحاري وفي البراري - [00:58:43](#)

وفي عوالي الجبال الوعرة المهابط القاعرة ما عنده ماء ما يصلى صلي على حاله اذا وجد الماء فليتق الله وليسه بشرته نعم ها بقى
اقل من دقيقة هذى ايش؟ اقل من دقيقة - [00:59:01](#)

نفتح المجال الاخوان لهم شيء اسمه لا الاراج غسل العضدين مع الكعبين مع المرفقين وغسل لا اليدين واجبة. غسل العضدين
هذى مع المرفق هذا ادراج وغسل الساقين مع الكعبين هذا ادراج. هذا كان فعل ابي هريرة رضي الله عنه هذا المدرج - [00:59:25](#)
اما الفعل فعل النبي عليه السلام فهو ان يستوعب غسله الى ان يغسل المرفق ويشرع في العضد يبدأ به لا انه يستوعبه او ينتسب
فيه اي نعم اسم البرامج البرامج هي الاطراف - [01:00:05](#)

الاصابع وما بين الاصابع. هذا البرامج اما البرامج لا اهماله سنعم معناه نعم قال رحمة الله باب تحريك الخاتم وتخليل الاصابع وذلك
ما يحتاج الى ذلك عن ابي رافع رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا توضاً حرك خاتمه - [01:00:24](#)
رواه ابن ماجة والدارقطني وعن ابن عباس رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال. صلى وسلم اذا توضاً فخل
الاصابع يديك ورجليك روأه احمد وابن ماجة والترمذى - [01:00:48](#)

وعن المستورد ابن شداد رضي الله عنه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توضاً ذلك اصابع رجليه بخنصره عندك ولا خلل
كلكم ذلك ها حدث المستورد بن شداد - [01:01:04](#)

رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ ذلكة ولا خلل اي نعم النسخة اللي معنا خلل على كل حال محتملة نعم روأه الخمسة الا
احمد. روأه الخمسة الا احمد. وعن عبدالله بن زيد بن عاصم رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم توضاً - [01:01:25](#)
 يجعل يقول هكذا بذلك روأه احمد في هذه الاحاديث الاربعة حدث ابي رافع ابن عباس والمستورد عبد الله بن زيد بن عاصم رضي
الله عنهم تحريك الخاتم وتخليل الاصابع وذلكها - [01:01:46](#)

ما يحتاج الى ذلك. كل هذا يتأكد من وصول الماء الى جميع العضو المأمور بغسله الخاتم اذا خلل ليدخل الماء في الموضع
الذى بين الخاتم وبين ما يغطيه من جزء الاصبع - [01:02:08](#)

ذلك في ذلك الاصابع وما يحتاج الى ذلك كله لتيقن حصول وصول الماء ولحصول التنظف ايضا فاما حدث ابي رافع وابو رافع
كان المسؤول عن رحل النبي عليه الصلاة والسلام في الحج - [01:02:31](#)

ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان اذا توضاً حرك خاتمه روأه ابن ماجة والدارقطني وهذا الحديث من روأية محمد بن
عبدالله بن عبيد الله عن ابيه - [01:02:58](#)

عن ابي رافع ومحمد هذا وابوه كلها ضعيفان لكن هذه الرواية رواها البخاري في صحيحه معلقة ووصلها ابن ابي شيبة شواهدنا ما
اورده في هذا الباب وليس الخاتم ليس سنة - [01:03:11](#)

مطلقا ان اتختم سنة عند الحاجة اذا كان يحتاج للخاتم يختتم به ان يكون اميرا او قاضيا او شيخ قبيلة فالختم عندئذ سنة للحاجة
هذا التختم يراعي فيه احكام غسله وغسله - [01:03:41](#)

ليصل الماء الى الموضع الذي تحت هذا الخاتم الناس في الخاتم على اطراف فمنهم من يراه كالواجب سنة كالواجب لهذا ربما تختتم

في اه اصابعه كلها كما هي في شعار اهل التصوف - 01:04:15

واهل الخرافه ومنهم من يكون في فص خاتمه سحر كما عند اهل الضلاله وبعضهم يجعل في فص خاتمه سما يقتل به نفسه اذا كان من اهل الولاية هذا كله من الغلو - 01:04:38

والنبي صلى الله عليه وسلم لبث اكتر حياته بالاخاتم ما اتخد الخاتم الا لما عقد صلح الحديبية في ذي القعدة سنة السادسة من الهجرة بداية السابعة اتخد خاتما لما قيل له ان الملوك لا ينظرون الى كتاب غير غير مختوم - 01:05:00

وتختم عليه الصلاة والسلام للحاجة كان خاتمه من الفضة ولهذا قالوا يكره اتخاذ خاتم حديد ورود العذاب به والتعذيب به وقولهم يكره لا انه حرام لقوله للرجل الذي تقدم للمرأة النمس ولو ايش - 01:05:21

خاتم من حديد ثم لما لم يجد قال وش معك من القرآن قال معي سورة كذا وكذا وكذا قال زوجتك ها على ما معك من القرآن يعني على ان يعلمهها - 01:05:44

فدل على ان المهر يصح عوضا ويصح ايش تعليما ثم ذكر حديث ابن عباس رضي الله عنهم ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا توضأت فخل اصابع يديك ورجليك - 01:06:00

خللهمما لتناكدا من بلوغ الماء اليها وليحصل مع هذا التخليل تنظيف لأنها قد تصطف الاصابع في اليدين والرجلين ويكون في هذا الاصطفاف ايش تجمع الاوساخ والعرق الماء عندئذ يزيلها وما يسرع في الازالة الدلك - 01:06:18

والتخليل ولا سيما اصبع الرجل الصغير قال وعن المستورد ابن شداد رضي الله عنه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم اذا توضأ خلل اصابع رجليه بخنصره اي باصبع يديه الصغير - 01:06:46

يخلل اصابع يديه بخنصره وهذا يدل على سنة التخليل يحصل فيها من التنظيف ويحصل فيها من اسباغ الوضوء وعن عبد الله بن زيد بن عاصم هذا راوي حديث الوضوء - 01:07:06

عبد الله ابن زيد ابن عبد ربه راوي حديث ايش حديث النوم ها حديثه حديث الاذان ايش جاب النوم يا اخواني ها الصلاة خير من النوم. هذا متى في اذان العشاء - 01:07:25

الله يخلف عليكم ان النبي صلى الله عليه وسلم توضأ فجعل يقول هكذا يدلك فيه الدلك للاعضاء لاما تمشيخ لها وخمشها كما يفعله من بلي بالوسواس لا يزال يدلك حتى يحرق جلدك - 01:07:48

وتشقق انا ادرى كبير السنة بتتأكد ان غسلت نقول الله يشفيك ويعافيوك ولا يبلانا ما هذا دلك وانما هذا وسوس هذا وسوس لم تأمر به الشريعة ولم تأتي به والدلك - 01:08:12

هو تنظيف للعضو المفسول سواء في غضونه واطرافه وخفاياه او فيما هو عليه ليحصل به هذا الاسباغ الذي امر به النبي عليه الصلاة والسلام في الوضوء سموش تقول - 01:08:31

ها هي ايه لا ولهذا بحثها تفصيلا الحافظ ابن رجب في كتاب احكام الخواتم بحثها تفصيلا ولهذا لم يتختم من الصحابة الا من احتاج له لا انه كان اخذتم عاما فيهم - 01:08:58

النبي عليه الصلاة والسلام لم يتختم الخاتم الا لما احتاج الى ان يختم به قبله سبع سنوات في في المدينة وقبلها في مكة ثلاطعش سنة لم يتختم عليه الصلاة والسلام - 01:09:26

فهو سنة عند الحاجة وال الحاجة متنوعة منها ان تكون شعار منها ان يكون يختم به منها ان يكون هذا عنوان ملكه لمن له ملك او امارة او مشيخة او ما الى ذلك - 01:09:40

نعم قال رحمة الله باب مسح الرأس كله وصفته وما جاء في مسح بعضه عن عبد الله ابن زيد رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم مسح رأسه بيديه - 01:09:58

فأقبل بهما وادبر. بدأ بمقدم رأسه ثم ذهب بهما الى قفاه. ثم ردهما الى المكان الذي بدأ منه. رواه الجماعة. اللهم صلي وسلم عليه نعم وعن الريبيعي بنت معوذ رضي الله عنها ان رسول الله صلى الله عليه وسلم توضاً عندها ومسح برأسه فمسح الرأس كله - 01:10:14

ومن فوق الشعر كل ناحية لمنصب الشعر لا يحرك الشعر عن هيئته. رواه احمد وابو داود وفي لفظ مسح برأسه مرتين. بدأ بمؤخره ثم بمقدمه. وباذنيه كلتיהם ظهورهما وبطونهما. رواه - 01:10:35

ابو داود والترمذني وقال حديث حسن وعن انس رضي الله عنه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ وعليه عمامة قطرية فادخل يده من زين انك قرأتها قطرية - 01:10:55

ترى بعض الناس يقول عمامة قطرية يعني مستوعبة لقطر رأسه نعم مثل واحد يقرأ حديث اتى النبي صلى الله عليه وسلم شاة ايش مصلية يعني على النار قرأها قال اكل النبي شاة مصلية قال ما شاء الله - 01:11:09

تصلي على عهدهم هذا يسمى تصحيف ايش تصحيف القراءة نعم فادخل يده من تحت العمامة فمسح مقدم رأسه ولم ينقض العمامة. رواه ابو داود. اللهم صلي وسلم عليه. هذى الاحاديث الثالثة - 01:11:31

ترجم عليها رحمة الله بقوله باب باب مسح الرأس كله وكل الرأس يعني جله لا يلزم ان يتفقدها شعرة شعرة. فان هذا من التكلف المخزي للغلو وقد نزه الله عنه اهل الايمان بقوله وما انا من المتكلفين - 01:11:50

وقوله كله يعني اغلبه وصفة هذا المسح اعلى صفتة ان يقبل بمسح الرأس الى ان يبلغ منتها. منتهي ايش الشعر ثم يرجع مقدم الرأس كانه مسح كم مرة كانه مرتين - 01:12:13

وحقيقتها مرة واحدة مستوعبة ذهابا واياها هذى صفة هذا المسح في اكمله. لو مسح مرة واحدة كفى اتى بالواجب في قوله وامسحوا برؤوسكم. فلو اقبل بيديه لا مؤخر شعره ثم رجع - 01:12:37

اتى بالواجب مع الاكمال مع المستحب وما جاء في مسح بعضه اي بعض الرأس ما جاء في مسح بعضه انه يصح ان يمسح بعضه ويکفي عن الباقي يصح ان يمسح بعضه - 01:12:56

كما لو كانت عليه عمامة مشدودة كما في حديث انس في العمامة القطرية ذكر في حديث عبد الله ابن زيد من عبد الله ابن زيد عبد الله بن زيد بن عاصم الانصاري رضي الله عنه - 01:13:19

وهو ناقل صفة وضوء النبي عليه الصلاة والسلام جاء في حديثه ان النبي صلى الله عليه وسلم مسح رأسه بيديه الثنين اليمنى واليسرى فاقبل بهما وادرب بدأ بمقدم رأسه - 01:13:37

ثم ذهب بهما اي بيديه الى قفاه ثم ردهما الى المكان الذي بدأ منه وهذه اكمل ما يكون في مسح الرأس الحديث رواه الجماعة من هم الجماعة جماعة مسجد الراجحي - 01:13:57

ما له جماعة ثابتة مسجد الراجحي ها الجماعة هم من تفضل البخاري مسلم واحمد وابو داود ابن ماجة والترمذني والنمسائي كم صاروا؟ سبعة هؤلاء الجماعة صاحب الصحيحين واصحاب السنن ومعهم الامام احمد - 01:14:19

وهذا الحديث اصح ما جاء في هذه الصفة من فقه المصنف اورد بعده حديث الربع بنت معوذ رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم توضاً عندها ومسح برأسه فمسح الرأس كله من فوق الشعر - 01:14:46

كل ناحية لمنصب الشعر. يعني مسح منا ومن هكذا ومنا وحديث الربع في ضعف وفيه مقال لاهل العلم ولهذا حديث عبد الله بن زيد اثبت منه اثبتو من هذا الحديث - 01:15:06

الرواية الثانية له وفي لفظ مسح برأسه مرتين فبدأ بمقدم بمؤخرة ثم بمقدمه وهذا معارض لحديث عبد الله ابن زيد فانه بدأ بایش المقدم من هنا ما بدأ من هنا ثم رجع - 01:15:28

وهذا مخالفة حديث الربع بنت معوذ على ضعفه ما هو اثبت منه هو حديث عبدالله ابن زيد ابن عبد ربه والبدء بالمقدم ثم رجع المؤخر وان كان ظاهره غسلة مسحتان لكن حققتهم مسحة واحدة - 01:15:50

مسحة واحدة قال وباذنيه كلتיהם ظهورهما وبطونهما اذ يأتي في الاذن الصفة في مسحها ان يدخل السبابية في الصمام الابهام في خلف الاذن. السبابية في الصمام والابهام في خلف الاذن - 01:16:08

قال وعن انس رضي الله عنه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يتوضأ عليه عمامة قطرية يعني استوعبت قطر رأسه

وهي عمامة تلف على الرأس. هذا اللي نلبسه الان - [01:16:31](#)

تسميتها عمامة من باب التجوز تسميتها عمامة من باب التجوز الا اذا شدت على الرأس ولهذا لا تثبت الا بشدها او بوضع العقال عليها
عمائم العرب تشد على الرأس ولبس النبي للعمامة من من العادات - [01:16:47](#)

لان العمامة يلبسها المسلم غير المسلم يلبسها المشركون فهذه من العادات عمامته عليه الصلاة والسلام على رأسه استوعبته طيب
كيف يفعل في الوضوء يقول انس فادخل يده من تحت العمامة فمسح مقدم رأسه. ولم ينقض العمامة - [01:17:12](#)

دل على انه ما استوعب جميع الرأس فدل على انه يكفي اذا كان عليه عمامة مشدودة على رأسه ان يمسح بعض الرأس ويستحب
اكمال المسح على العمامة بشرطين ان تكون العمامة محنكة - [01:17:36](#)

اي تأتي تحت الحنك او ذات ذؤابة شدت مرة وثنتين وثلاثة صار لها ذؤابة قالوا لان ازالة العمامة المحنكة او ذات الذؤاب
فيه مشقة فجاز المسح عليها مع المسح على الناصية على بعض الشعر - [01:17:55](#)

ولهذا يقول الفقهاء ويمسح عمامة محنكة او ذات ذؤابة وكذا خمر نساء مداراة تحت حلوقهن المرأة في خمارها اذا استوعبت وادرات
الخمار تحت ولفته على رأسها ازالته فيها مشقة فيكون في مسحة تممسح بعض الرأس وتتم على - [01:18:16](#)

هذا الغطاء لوجود المشقة وهذا فيه القاعدة الشرعية ان الامر في شريعتنا اذا اتسع ضاق واذا ضاق اتسع فما فيه مشقة ترفعه
الشرعية ومن قواعد الشريعة التيسير في كل امر نابه تعسير - [01:18:45](#)

اسأل الله لنا ولكم العلم النافع والعمل الصالح وصلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى الله واصحابه نكمل ان شاء الله بعد الصلاة -
[01:19:04](#)